

قرار رقم (١٨٠٩) لسنة ٢٠٢١
بتاريخ ٢٠٢١/١١/٣
بشأن قيد بعض وسطاء التأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية:

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ لتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٠٢/٠٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم (١٠٥٠) بتاريخ ٢٠١٧/١١/٠٧ بتحديد اختصاصات السيد الاستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة في هذا الشأن.

"قرار"



مادة أولي : يقيد اسماء وسطاء التأمين الاتى ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين كوسطاء شركة (ويليس تاورز واتسون مصر) وفقاً لأحكام المادتين (٧٣)، (٧٤) مكرراً من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بالرقم الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	الاسم	رقم الوسيط	الصفة	الرقم القومى
١	محمد جمعه عباس جمعه	٤٤٦٧٤	التجارية الدولية للوساطة التأمينية	٢٨٩٠٦٠١٠١٠٦٨٥٥

محرر

٣٩١١٠٢٧٢١٠٢٥٤٥	التجارية الدولية للوساطة التأمينية	٤٤٦٧٥	رنا حسام الدين طه احمد فرج	٢
----------------	------------------------------------	-------	----------------------------	---

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلا فيما يخصه .

نائب
رئيس الهيئة
المستشار / رضا عبد المعطى



٤٦٠٧٦

محرر